

سنن البيهقي الكبرى

21539 - قال وأخبرنا أبي المبارك أنبأ سفيان عن منصور عن إبراهيم ٧ في رجل كاتب عبدا له ثم مات الرجل الذي كاتب وترك رجلا ونساء قال ليس للنساء من ولاء المكاتب شيء والميراث بينهم يعني الرجال والنساء